

Date: 25 /09/2012

التاريخ: 25 /09/ 2012

Customs Notice No. (14/2012)
Policies and Procedures for
Diplomatic Pouches, Parcels and
Containers

إعلان جمركي رقم (١٤ / 2012)
السياسات والإجراءات الخاصة بالحقائب
والطرود الدبلوماسية والحاويات

Reference to the letter of Ministry of Foreign Affairs No. 007779 dated 12/9/2012 concerning the policies and procedures for diplomatic pouches, parcels and containers No. (1/2012), which has been circulated to all diplomatic corps accredited by the government within and outside UAE,

A copy of the approved polices is attached hereto as to be put into practice with effect.

بالإشارة لكتاب وزارة الخارجية رقم 007779 بتاريخ 12 سبتمبر 2012 والمتضمن اعتماد الوزارة السياسات والاجراءات الخاصة بالحقائب والطرود الدبلوماسية والحاويات رقم (1/2012) والذي تم تعميمه على كافة البعثات الدبلوماسية لدى دولة الإمارات العربية المتحدة في الداخل والخارج، نرفق طيه نسخة من السياسات المعتمدة للعمل بما جاء فيها اعتباراً من تاريخ صدور هذا الاعلان.

Ahmed Butti Ahmed
Executive Chairman

Director General of Dubai Customs

أحمد بطي أحمد
الرئيس التنفيذي
مدير عام جمارك دبي



إعلان جمركي رقم (١٤ / 2012)



007779

الرقم: مراسم
الموافق: 25/شوال/1433هـ
التاريخ: 12/سبتمبر/2012م

المحترمين

الساده / دائره جمارك دبي

تحية طيبة وبعد.....

نحيطكم علما بأن وزارة الخارجية قد اعتمدت السياسات الاجراءات الخاصة بالحقائب والطرود الدبلوماسية والحاويات (1/2012) وقد تم تعميمه على كافة البعثات الدبلوماسية لدى دولة الامارات العربية المتحدة في الداخل والخارج وعليه يسرنا ان نرفق لكم نسخة من الاجراءات الجديدة لتعميمه على جهات الاختصاص لديكم " "

للتفضل بالاستلام واجراءاتكم " " " "

شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا " " " " " "



عبد الرحمن أحمد الشملان

مدير مكتب وزارة الخارجية - دبي

SAMEXHA



الرقم:

التاريخ: ٢٠ / ٠٨ / ٢٠١٢م

تعميم رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٢م

تهدي وزارة خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة أطيب تحياتها إلى البعثات
الدبلوماسية والقنصلية ومكاتب المنظمات الدولية والإقليمية المعتمدة لدى دولة
الإمارات العربية المتحدة.

وتقديرًا للعمل الهام الذي تضطلع به كافة البعثات المعتمدة لدى الدولة ومن منطلق ما جاء في
اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١ واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام ١٩٦٣م.

تود الوزارة أن ترفق طيه نسخة من السياسات والإجراءات الخاصة بالحقائب والطرود
الدبلوماسية والحاويات ، من أجل تيسير دخولها وخروجها من وإلى دولة الإمارات العربية المتحدة ،
أو مرورها بأراضي الدولة عبر الطرق الدبلوماسية دون تفتيش أو تأخير.

يسر الوزارة أن ترفق لكم طيه نسخة من تلك السياسات والإجراءات والتي سيتم تطبيقها
اعتبارًا من تاريخ ١٥/٠٩/٢٠١٢م.

وتنتهز وزارة الخارجية هذه المناسبة لتعرب عن فائق تقديرها وإحترامها .



إلى البعثات الدبلوماسية والقنصلية ومكاتب المنظمات الدولية والإقليمية المعتمدة لدى دولة
الإمارات العربية المتحدة .



السياسات والإجراءات الخاصة بالحقائب والطرود الدبلوماسية والحاويات

رقم (١) لسنة ٢٠١٢م

البند (١)

الحقيبة الدبلوماسية

يقصد بالحقيبة الدبلوماسية أي حقيبة أو طرد أو حاوية أو مظروف مختوم جرى تعريفه على النحو الصحيح للإستخدام في نقل المراسلات الرسمية والوثائق والمواد المخصصة للإستعمال الرسمي، والموجهة إلى بعثة دبلوماسية مُستقبلة أو صادرة منها.

البند (٢)

البعثة الدبلوماسية المستقبلية

يقصد بالبعثة الدبلوماسية المستقبلية أي سفارة أو قنصلية أو منظمة دولية معتمدة من وزارة خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة.

البند (٣)

الشروط الواجب توافرها في الحقائب والطرود الدبلوماسية

يتعين على البعثة الدبلوماسية أو القنصلية التأكد من أن الحقائب أو الطرود الدبلوماسية تتضمن وثائق دبلوماسية ذات استعمال رسمي فقط وفقاً للفقرة (٤) من المادة (٢٧) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية ، وفي حالة إرسالها أو استقبالها يتعين على البعثة ما يلي:



١. أن تخطر وزارة الخارجية قبل أسبوعين إلى شهر من مرور الحقايب أو الطرود أو الحاويات بمذكرة رسمية تتضمن كافة التفاصيل الخاصة بالمحتويات والوزن وإقرار بأن الحقيبة لا تحتوي على أي مواد محظورة وفقاً للقوانين والأنظمة السارية في دولة الإمارات العربية المتحدة .
٢. يجب أن تكون الشهادة المرفقة والخاصة بالحقيبة أصلية وموقعة ومختومة حسب الأصول .
٣. يجب أن تحمل الحقيبة شارات خارجية مرئية تدل على صفتها، ولا يجوز أن تتضمن هذه الحقيبة سوى الوثائق الدبلوماسية ذات الاستعمال الرسمي.
٤. يجب على البعثة أن تبرز استمارة البيان الجمركي بعد موافقة وزارة الخارجية عليها إلى الجهات المختصة في منافذ الدولة.
٥. المطارين المخصصين لإستلام وإرسال الطرود الدبلوماسية في حالة الشحن الجوي هما (مطار أبوظبي الدولي و مطار دبي الدولي) ، وفي حالة استخدام مطارات أخرى يجب أخذ الموافقة المسبقة من وزارة الخارجية.
٦. الموانئ المخصصة لإستلام وإرسال الطرود الدبلوماسية في حالة الشحن البحري هي (ميناء زايد وميناء خليفة في مدينة أبوظبي ، وميناء جبل علي وميناء راشد في مدينة دبي) ، وفي حالة استخدام موانئ أخرى يجب أخذ الموافقة المسبقة من وزارة الخارجية.
٧. على البعثات استلام الحقايب والطرود المرسله من المنطقة المخصصة لذلك في المطار والميناء.
٨. للدولة الحق في إخضاع الحقيبة للفحص بواسطة جهاز كشف الأشعة للتحقق من محتوياتها إذا ارتأت ضرورة لذلك .
٩. للدولة الحق في عدم السماح بإدخال الحقايب أو الشحنات المرسله في حالة الشك في محتوياتها ، ويطلب من البعثة في هذا الشأن تطبيق المادة (٢٧) من إتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية ١٩٦١م أو إرجاعها إلى مصدرها.



حامل الحقيبة

يجب على حامل حامل الحقيبة الدبلوماسية أن تكون لديه أصل خطاب أو شهادة رسمية والتي تتضمن ما يلي:

١. بيان واضح لهويته ومركزه كحامل للحقيبة.
٢. ختم وشعار وزارة الخارجية أو البعثة أو المنظمة المرسله.
٣. معلومات عن عدد ومكونات الحقيبة أو الطرد.

البند (٥)

الحصانة الشخصية

١. يتمتع حامل الحقيبة الدبلوماسية عند قيامه بأداء واجباته الرسمية بحصانه شخصية من أي شكل من أشكال الاعتقال أو الاحتجاز.
٢. لا تشمل الحصانة المقررة في الفقرة (١) من هذه البند الأمتعة الشخصية لحامل الحقيبة الدبلوماسية ، فتخضع تلك الأمتعة للإجراءات التفتيشية المقررة في الدولة.

البند (٦)

قائد الطائرة

١. عندما تُعهد حقيبة دبلوماسية إلى قائد طائرة تجارية ، يجب أن يحمل خطاب يبين عدد الطرود التي تتكون منها الحقيبة الدبلوماسية .
٢. لا يعتبر قائد الطائرة حاملا للحقيبة الدبلوماسية.



الشحنة

أي شحنة تصل إلى دولة الإمارات العربية المتحدة من حكومة مُرسلة أو من بعثة دبلوماسية أو منظمة دولية وغير مستوفية للقواعد والشروط المذكوره أعلاه ، لن تعامل كحقيبة دبلوماسية ولن يتم الإفراج عنها دون تفتيشها ودون الموافقة عليها من قبل وزارة الخارجية وسلطات الجمارك في دولة الإمارات العربية المتحدة.

البند (٨)

السريان

تسري هذه السياسات والإجراءات الخاصة بالحقائب والطرود الدبلوماسية والحاويات على جميع البعثات المعتمدة لدى الدولة اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٢/٩/١٥.